

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٤١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موازنة وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ ؛

وبناء على ما عرضته وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

يرخص لوزارة التأمينات والشئون الاجتماعية في صرف مبلغ ٢٠٠ ألف جنيه (فقط مائتان ألف جنيه مصرى لاغير) خصماً من الاعتمادات المخصصة للإغااثات الدولية بمجموعة المصرفات التحويلية التخصوية الجارية بالباب الثانى فصل « ٢ » بموازنة الوزارة للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ لتقديم مساعدات غذائية (دقيق - سكر - أرز) لأثيوبيا شاملة مصاريف الشحن ويستخرج الشيك بالمبلغ باسم جمعية الهلال الأحمر المصرى للقيام بإجراءات التنفيذ .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رمضان سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٠٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد